

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

/صفحة 203 / نوع، روي أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر بقطع نخيلهم فلما قطع بعضها نادوه: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الأرض فما بال النخيل تقطع فنزلت الآية فاجيب عن قولهم بأن ما قطعوا من نخلة أو تركوها قائمة على أصولها فبإذن الله وفي حكمه هذا غايات حقة وحكم بالغة منها إخراج الفاسقين وهم بنو النضير، فقوله: " وليخزي الفاسقين " اللام فيه للتعليل وهو معطوف على محذوف والتقدير: القطع والترك بإذن الله ليفعل كذا وكذا وليخزي الفاسقين فهو كقوله: " وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين " الانعام: 75. قوله تعالى: " وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء " الخ، الإفادة الإرجاع من الفئ بمعنى الرجوع، وضمير " منهم " لبني النضير والمراد من أموالهم، وإيجاف الدابة تسييرها بإزعاج وإسراع والخيل الفرس، والركاب الإبل و " من خيل ولا ركاب " مفعول " فما أوجفتم " و " من " زائدة للاستغراق. والمعنى: والذي أرجعه الله إلى رسوله من أموال بني النضير - خصه به وملكه وحده إياه - فلم تسيروا عليه فرسا ولا إبلا بالركوب حتى يكون لكم فيه حق بل مشيتم إلى حصونهم مشاة لقربها من المدينة، ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شئ قدير وقد سلط النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على بني النضير فله فيئهم يفعل فيه ما يشاء. قوله تعالى: " ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل " الخ، طاهره أنه بيان لموارد مصرف الفئ المذكور في الآية السابقة مع تعميم الفئ لأهل القرى أعم من بني النضير وغيرهم. وقوله: " فله وللرسول " أي منه ما يختص بالله والمراد به صرفه وإنفاقه في سبيل الله على ما يراه الرسول ومنه ما يأخذه الرسول لنفسه ولا يصغى إلى قول من قال: إن ذكره تعالى مع أصحاب السهام لمجرد التبرك. وقوله: " ولذي القربى " الخ، المراد بذوي القربى قرابة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، ولا معنى لحمله على قرابة عامة المؤمنين وهو طاهر، والمراد باليتامى الفقراء منهم كما يشعر به السياق وإنما أفرد وقدم على " المساكين " مع شموله له اعتناء بأمر اليتامى. وقد ورد عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) أن المراد بذوي القربى أهل البيت واليتامى